**الانتصار**

**على من أزرى بالنبي والمهاجرين والأنصار**

**من كتابات الشيخ الفاضل**

**حمود بن عبدالله التويجري**

**(جزاه الله خيرًا)**

مؤسسة النور للطباعة والتجليد. الرياض

شارع الإمام أحمد بن حنبل: 877 الديرة

**(محتويات هذه الرسالة)**

**مقدمة لمفتي البلاد السعودية**

مخالفة عبدالله السعد للكتاب والسنة وأئمة اللغة والمعلوم بالضرورة في حق النبي  وأصحابه والخوف على الكاتب أن يكون مرتداً. والتحدي أن يقول ما قاله في النبي  وأصحابه في الأسرة المالكة. وفيها واجب ولي الأمر نحوه وأنه لا يجوز العفو عنه.

وفيها أن مقاله إساءة لشعور المسلمين وتصديق للغربيين والمغرضين ومهزلة ومضحكة وكذب في النقل وعمى في البصيرة وخطأ في الفتيا وقياس فاسد وتهجم على أهل الخير عامة.

إلى غير ذلك من محتويات هذه الرسالة العظيمة في معانيها وأدلتها المدعمة بالكتاب والسنة والعقل، وفيها الحث على وجوب المسارعة إلى محو هذه الخطيئة التي شاركت فيها صحيفة البلاد.

فنستحث القراء لمطالعتها والاستفادة منها.

جزى الله العاملين على إخراجها خير الجزاء.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

**خاتمة – ونداء، بقلم: علي الحمد الصالحي**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**تقديم**

اطلعت على هذه النبذة التي كتبها الشيخ الفاضل (حمود بن عبدالله التويجري) رداً على (عبدالله السعد) حول قوله عن الرسول  أنه بدوي فوجدته قد أجاد وأفاد، وأبرز من الذب عن النبي  ما ينبغي أن يطلب منه ويراد، فجزاه الله خيرا ونظمنا وإياه في سلك المجاهدين في سبيله والذابين عن رسوله  وعن شريعته، كما أجاد وأفاد في ذبه عن الإخوان المتطوعين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ابتغاء وجه الله لا يريدون من أحد من الخلق جزاء ولا شكورا.

قاله الفقير إلى عفو الله محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف.

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم. 22/5/1385.

**الختم**

**محمد بن إبراهيم آل الشيخ**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**بقلم: الشيخ**

**حمود بن عبدالله التويجري**

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له. ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمد عبده ورسوله سيد بني آدم وأكملهم وأبعدهم عن الصفات الناقصة. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين هم خير بني آدم بعد النبيين وعلى من تبعهم، بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد: فقد رأيت مقالا (لعبدالله السعد) نشر في جريدة البلاد عدد 1993 وتاريخ 28 ربيع الثاني سنة 1385هـ، زعم فيه أن النبي  بدوي، وأن الخلفاء الراشدين والصحابة قوم من البدو. وهذا خطأ ظاهر وغلط فاحش، وقول باطل معلوم البطلان بالضرورة عند كل عاقل شم أدنى رائحة من العلم.

ولا يصدر هذا القول عن رجل يعلم ما يقول. إذ من المعلوم أن النبي  ولد في مكة ونشأ بها إلى أن تم له ثلاث وخمسون سنة، ثم هاجر من مكة إلى المدينة وتوفي بها صلوات الله وسلامه عليه فهو حضري لا بدوي. وكذلك الخلفاء الراشدون وغيرهم من المهاجرين من قريش فإنهم كانوا من أهل مكة ثم تحولوا منها إلى المدينة ثم تفرقوا بعد ذلك في الأمصار فهم من الحضر لا من البدو وكذلك الأنصار فإنهم كانوا في المدينة ثم تفرقوا بعد ذلك في الأمصار فهم من الحضر لا من البدو.

وسائر الصحابة على قسمين.

حاضرة وهم سكان المدن والقرى.

وأعراب وهم سكان البادية.

وقد هاجر كثير من الأعراب وسكنوا القرى فكانوا من الحضر لا من البدو.

وبالجملة فكل من كان ساكنا في مدينة أو قرية فهو حضري ومن كان مقيما في البرية فهو بدوي وقد نص أهل اللغة على هذا.

قال الجوهري الحضر خلاف البدو.

وقال أيضاً والحاضر خلاف البادي، والحاضرة خلاف البادية، وهي مدن والقرى والريف والبادية خلاف ذلك يقال: فلان من أهل الحاضرة، وفلان من أهل البادية، وفلان حضري، وفلان بدوي.

وقال أيضاً: والبدو البادية والنسبة إليها بدوي، وفي الحديث من بدا جفا، أي من نزل البادية صار فيه جفاء الأعراب والبداوة الإقامة بالبادية، وهو خلاف الحضارة وتبدى الرجل أقام بالبادية، وتبادى تشبه بأهل البادية.

وقال ابن الأثير الحاضر المقيم في المدن والقرى والبادي المقيم بالبادية، وكذا قال ابن منظور وغيره من أهل اللغة وهذا شيء معلوم عند الناس خاصتهم وعامتهم من حاضرة وبادية أن من كان ساكنا في مدينة أو قرية فهو حضري. ومن كان مقيما في البرية فهو بدوي.

وأما كونه  رضع من حليمة السعدية وهي بدوية وأقام عندها سنتين وشهرين أو ثلاثة أشهر في البرية فلا يلزم من هذا الرضاع وهذه الإقامة القصيرة أن يكون بدويا فيما بعد ذلك. وعكس هذا لو أن صبياً من أهل البادية ارتضع من امرأة حضرية وأقام عندها مدة ثم تحول إلى البادية واستمر بها فهو معدود من البدو لا من الحضر ولا عبرة برضاعه وإقامته عند المرضعة مدة قصيرة.

ومثل هذا من خرج إلى البادية لطلب علم أو مال ثم رجع إلى الحاضرة فهو معدود من الحضر لا من البدو وقد خرج الأصمعي والأزهري وغيرهما من أهل اللغة والأدب إلى البادية وأقاموا بها مدة ثم رجعوا إلى الحاضرة ولم يقل أحد من أهل العلم أن الأصمعي والأزهري كانا بدويين من أجل خروجها إلى البادية لطلب اللغة والأدب وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾

قال ابن كثير في تفسيره المراد بالقرى المدن، لاَ أنهم من أهل البوادي الذين هم من أجفى الناس طبعاً وأخلاقاً.

وهذا هو المعهود المعروف أن أهل المدن أرق طباعا وألطف من أهل بواديهم.

وأهل الريف والسواد أقرب حالا من الذين يسكنون في البوادي ولهذا قال تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ الآية.

وقال قتادة في قوله. (من أهل القرى) لأنهم أعلم وأحلم من أهل العمود، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾.

وقال تعالى: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾. وفي هاتين الآيتين دليل على أن النبي  كان حضرياً لا بدوياً.

وقال الإمام أحمد حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه أن رجلا من أهل البادية كان اسمه زاهر كان يهدي للنبي  الهدية من البادية فيجهزه رسول الله  إذا أراد أن يخرج فقال النبي إن زاهراً باديتنا ونحن حاضروه. الحديث وإسناده صحيح على شرط الشيخين وقد رواه الترمذي في الشمائل عن إسحاق بن منصور عن عبدالرزاق به وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ورواه أيضاً أبو يعلى والبزار وغيرهما.

وروى البزار أيضاً والطبراني عن سالم بن أبي الجعد عن رجل من أشجع يقال له زاهر بن حرام الأشجعي رجل بدوي وكان لا يزال يأتي النبي  بطرفة أو هدية فقال رسول الله  لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام قال الهيثمي رجاله موثقون.

وفي هذين الحديثين دليل على أن النبي  كان حضريا ولم يكن بدويا. وهذا شيء معلوم بالضرورة ومقطوع به عند كل عاقل، ومثله لا يحتاج إلى دليل لأنه أوضح من الشمس في رابعة النهار والأمر فيه كما قيل:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| وكيف يصح في الأذهان شيء |  | إذا احتاج النهار إلى دليل |

وإنما سقت الدليل من الكتاب والسنة ليعلم ما في مقال عبدالله السعد من مخالفة الكتاب والسنة مع مخالفته أيضاً للغة العرب, ولما هو معلوم بالضرورة عند كل عاقل ولا يخفى ما في مقال عبدالله السعد من الإزراء برسول الله  والخلفاء الراشدين وسائر المهاجرين والأنصار والغض منهم، لأن البداوة صفة نقص بالنسبة إلى الحضارة، ولهذا ما بعث الله نبياً إلا من أهل ولم يبعث نبيًا من البادية.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا).

ومما يدل أيضاً على أن البداوة صفة نقص قوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾، وقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ الآيات وروى أبو داود وابن ماجة والحاكم في مستدركه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله  يقول: «لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية» رواته كلهم ثقات وإسناد ابن ماجة صحيح على شرط مسلم.

قال الخطابي يشبه أن يكون إنما كره شهادة أهل البدو لما فيهم من الجفاء في الدين والجهالة بأحكام الشريعة ولأنهم في الغالب لا يضبطون الشهادة على وجهها ولا يقيمونها على حقها لقصور علمهم عما يحيلها ويغيرها عن جهتها انتهى.

وروى الإمام أحمد عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله : «من بدا جفا» رجاله ثقات.

وروى الإمام أحمد أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي  مثله.

وروى الإمام أحمد أيضاً. والبخاري في الكنى وأهل السنن إلا ابن ماجة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي  قال: من سكن البادية جفا. قال الترمذي حسن غريب.

وفي هذه الأحاديث دليل على أن البداوة صفة نقص.

ومع هذا يتجرأ (عبدالله السعد) فيصف النبي  بالبداوة ويصف بذلك الخلفاء الراشدين وسائر المهاجرين والأنصار الذين كانوا ساكنين في المدن والقرى.

أما يخشى عبدالله السعد أن يكون مرتداً عن الإسلام من أجل استخفافه بالنبي  وإزرائه به وبالمهاجرين والأنصار وهو لا يشعر.

فقد ذكر ابن حجر الهيتمي في كتاب الزواجر أن من استخف بالرسول  واستهزأ به أو بشيء من أفعاله كلحس الأصابع أو ألحق به نقصاً في نفسه أو نسبه أو دينه أو فعله أو عرض بذلك أو شبه بشيء على الطريق الإزراء أو التصغير لشأنه أو الغض منه أنه يكفر إجماعا انتهى.

ولا يخفى ما في كلام عبدالله السعد من الاستخفاف بالرسول  والغض منه التصغير لشأنه.

وأنا نتحدى عبدالله السعد أن يقول في الملك عبدالعزيز أو ابنه فيصل أنه بدوي وأن الأسرة المالكة بدو وينشر ذلك في الجريدة حتى يرى ماذا يكون جوابه.

والنبي  أولى الخلق كلهم بصفات الكمال اللائقة بالمخلوقات وأبعدهم عن صفات النقص وأحق من غيره بالتوقير والاحترام، وأولى بالذب عنه وتأديب من أزرى به وغض منه وقد قال : «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين».

فيجب على ولي الأمر أيده الله أن يذب عن النبي  وينتصر له أعظم مما ينتصر لنفسه ووالديه والناس أجمعين.

ولا يجوز العفو في مثل هذا لأنه حق للغير بل حق لأفضل الخلق وإنما يجوز للمرء العفو في حق نفسه

وأيضاً فإن كثير من المنتسبين إلى الإسلام قد وقر في أنفسهم ما نشره دحلان وأمثاله من علماء الزيغ والضلال من أن الفرقة الوهابية يبغضون الرسول  ولا يرون توقيره واحترامه.

وإذا رأوا ما قاله عبدالله السعد في حق النبي  والخلفاء الراشدين وسائر المهاجرين والأنصار منشوراً في جريدة البلاد التي هي من أشهر الصحف في البلاد العربية لم يبق عندهم شك في صحة ما قاله دحلان وأمثاله في النجديين من بغض الرسول .

فالواجب المسارعة إلى محو هذه الخطيئة وتكذيب ما فتراه دحلان وأشباهه.

وقبل الختام نسأل عبدالله السعد ماذا يقول في سكان مكة والمدينة الآن، هل يقول أنهم من البدو أو من الحضر، فإن قال إنهم من البدو فكل عاقل يكذبه في ذلك ويضحك من قوله قال إن قال إنهم من الحضر طولب بالفرق بين النبي  وأصحابه وبين أهل هذه الأزمان، ولن يجد إلى لفرق الصحيح سبيلا البتة لأن الجميع من سكان المدن والقرى ومن كان ساكنا في المدن والقرى فهو حضري لا بدوي كما تقدم تقريره وإذا كان الجميع من سكان المدن والقرى فما هو السبب الذي دعا عبدالله السعد إلى أن يخص النبي  وأصحابه بالبداوة دون أهل هذه الأزمان مع أن الجميع على حد سواء لا سبب لذلك إلا اتباع ملاحدة الإفرنج من المبشرين وغيرهم وتقليدهم في قولهم أن النبي محمد  بدوي وأن أصحابه قوم من البدو ومرادهم بذلك الإزراء بالنبي  وأصحابه والغض منهم.

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة |  | وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم |

والقول بأن النبي  وأصحابه كانوا بدواً يلزم منه أن يكون سكان القرى وأهل البادية سواء في صفة البداوة. وهذا خلاف لغة العرب.

وقد زعم عبدالله السعد أن البدو من بني سعد كانوا يلقنون النبي  لغتهم السليمة الفصيحة ويدربونه على الحياة البدوية البسيطة. وهذا خطأ فإن النبي  ما أقام عند بني سعد إلا مدة الرضاع وزيادة شهرين أو ثلاثة ذكره ابن إسحاق وغيره وهذه السن لا يمكن الصبي أن يتلقن فيها اللغة الفصيحة والحياة البدوية، فإن الغالب أن الصبي لا يتلقن إلا إذا بلغ سبع سنين فما فوقها.

وقد كان النبي  عند أمه آمنة بنت وهب منذ بلغ سنتين وشهرين أو ثلاثة أشهر، وماتت أمه وله من العمر ست سنين فكفله جده عبدالمطلب ومات وله من العمر ثمان سنين، ثم كفله عمه أبو طالب إلى أن بلغ فكان يتلقن اللغة السليمة الفصيحة والشيم العربية من جده وأعمامه وغيرهم من قريش. ولغة قريش هي أفصح اللغات وبها نزل القرآن وقد قال الله تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾.

وليس الأمر كما زعمه عبدالله السعد من أن لغة البدو هي اللغة السليمة الفصيحة.

وزعم عبدالله السعد أيضاً أن سكان الجزيرة العربية قوم من البادية وهذا خطأ. فإن سكان الجزيرة العربية من زمن الجاهلية إلى زماننا هذا على قسمين.

حاضرة وهم من أهل القرى.

وبادية وهم سكان البوادي.

فمن الحاضرة أهل مكة والمدينة والطائف وخيبر ووادي القرى واليمامة وهجر والبحرين وصنعاء ونجران وغيرها من القرى الكثيرة. وأهل مكة معدودون من الحاضرة منذ بنيت مكة في زمان إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام إلى زمننا هذا. وإني أنصح عبدالله السعد وغيره من الكتاب أن لا يطلقوا أقلامهم فيما لا يعرفونه وما لا يعنيهم فقد ثبت عن النبي  أنه قال من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه.

وقد سبق لعبدالله السعد أن كتب مقالا عرَّض فيه بالآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر واتهمهم بما هو أولى به هو وأمثاله. وقد رد عليه أخونا الشيخ الفاضل عبدالرحمن بن فريان فأجاد وأفاد. ورد عليه أيضاً أخونا الشيخ الفاضل نائب رئيس الجامعة الإسلامية (الشيخ عبدالعزيز بن باز) ودمغ عبدالله السعد بالرد المقنع من الكتاب والسنة.

وقد أحببت أن أشاركهما البحث في موضوعين.

أحدهما في شأن كعب الأحبار حيث قال فيه عبدالله السعد أنه كان يهوديا متظاهر بالإسلام كعبدالله بن سبأ، وأنه كان يكتب إلى الأمصار باسم عائشة وكبار الصحابة في التحريض على عثمان إلى أن قتل عثمان رضي الله عنه.

والجواب أن يقال كان كعب الأحبار يهوديا ثم أسلم وحسن إسلامه ولم يزل على حسن الإسلام إلى أن مات. وكان عمر رضي الله عنه يدنيه ويستمع إلى حديثه.

وكان عمر رضي الله عنه أعقل من أن يخدعه الناس أو يغتر بالمتصنعين منهم وقد روى عن كعب الأحبار غير واحد من الصحابة وروى عنه أيضاً جماعة من التابعين، وأخرج حديثة أحمد والبخاري وأبو

داود والترمذي والنسائي وغيرهم من المحدثين النقاد الذين يعرفون الناس حق المعرفة ويميزون بين الصادقين منهم والكاذبين وبين الأثبات والمجروحين ولا يخفى عليهم تصنع المتصنعين. وقد ميزوا بين كعب الأحبار وبين عبدالله بن سبأ فألحقوا كعبا بأهل الديانة والصدق والأمانة وألحقوا عبدالله بن سبأ بأهل النفاق والكذب والخيانة.

ويلزم على قول عبدالله السعد أن يكون عمر رضي الله عنه مغفلا حيث كان يدني كعب الأحبار ويستمع إلى حديثه، وأن يكون من روى عن كعب من الصحابة والتابعين مغفلين وكذلك من خرج حديثه من الأئمة حيث كانوا يروون عن يهودي متظاهر بالإسلام وهذا قول باطل مردود.

وقد روى الإمام أحمد والشيخان وغيرهم عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله  قال: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما».

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله  قال: «أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما. زاد مسلم إن كان كما قال وإلا رجعت عليه.

ورواه البخاري في الأدب المفرد ولفظه أن رسول الله  قال: «إذا قال للآخر كافر فقد كفر أحدهما إن كان الذي قال له كافر فقد صدق وإن لم يكن كما قال له فقد باء الذي قال له بالكفر» ورواه الإمام أحمد في مسنده بنحوه.

وفي الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي  يقول: «لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه». كذلك هذا لفظ البخاري.

ولفظ مسلم: «من دعا رجلا بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه» – أي رجع إليه ما نسب إليه. ورواه البخاري بهذا اللفظ في الأدب المفرد.

وله أيضاً في الصحيح عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أن رسول الله  قال: «من قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله. وإذا علم هذا فنقول أما يخشى عبدالله السعد أن يكون قوله في كعب الأحبار راجعا عليه وهو لا يشعر.

وأما قوله أن كعبا كان يكتب إلى الأمصار باسم عائشة وكبار الصحابة في التحريض على عثمان رضي الله عنه إلى أن قتل فجوابه أن يقال هذا قول ظاهر البطلان لأن كعبا مات في خلافة عثمان رضي الله عنه قال ابن سعد مات كعب سنة اثنتين وثلاثين. وذكر البخاري عن ابن عياش وابن معين أنه مات لسنة بقيت من خلافة عثمان رضي الله عنه.

قلت: ومقتل عثمان رضي الله عنه كان في آخر سنة خمس وثلاثين من الهجرة.

وحينئذ فنقول لعبدالله السعد أما تخاف من الله تعالى أن تبهت امرأً مسلما بما ليس فيه. ألست تقرأ قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾، وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي  قال: «من ذكر امرأً بشيء ليس فيه ليعيبه به حبسه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاذ ما قال فيه» رواه الطبراني قال المنذري وإسناده جيد, وفي رواية له: «أيما رجل أشاع على رجل مسلم بكلمة وهو منها برئ يشينه بها في الدنيا كان حقا على الله أن يذيبه يوم القيامة في النار حتى يأتي بنفاذ ما قال».

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله  يقول: «من قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال» رواه الإمام أحمد وأبو داود والطبراني.

وزاد وليس بخارج الموضوع الثاني: في إفتاء عبدالله السعد بحل التصوير الفوتوغرافي قياسا على انعكاس الصورة في المرآة وهذا أفسد القياس فإن الصورة التي تنعكس في المرآة لا تثبت فيها بل تزول إذا زال عنها الذي هو مقابلها فلا يبقى لها رسم، وبهذا فارقت الصورة الثابتة سواء كانت بعمل اليد أو الفوتوغراف.

وما يعرض في التلفزيون والسينما هو من الصور الثابتة في الآلة التي تنشر الصور فيراها الحاضرون عند السينما وعند الآلات التي تأخذ من التلفزيون. ورسمها حرام بلا ريب ونشرها نشر لما هو مرسوم ثابت, وليس ذلك مثل المرآة ومن سوى بين الصور الثابتة وبين ما يرى في الماء والمرآة وغيرها من الأشياء الصقيلة فقد سوى بين مفترقين وقاس في مقابلة النصوص الكثيرة على تحريم التصوير.

وقد روى الدارمي وابن وضاح وغيرهما عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: (لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله أما أني لست أعني عاما أخصب من عام ولا أميراً خير من أمير، ولكن علماءكم وخياركم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفا، ويجئ قوم يقيسون الأمور بآرائهم فيهدم الإسلام ويثلم) وروى الدارمي أيضاً عن ابن سيرين أنه قال: أول من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس وروى أيضاً عن الحسن أنه تلا هذه الآية: ﴿خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ قال قاس إبليس وهو أول من قاس، وروى أيضاً عن الشعبي أنه قال: والله لئن أخذتم بالمقاييس لتحرمن الحلال ولتحلن الحرام.

وقد فرقت السنة بين رسم التصوير وبين ما ينعكس في المرآة، فأما رسم التصوير فقد جاء في تحريمه أكثر من ثلاثين حديثا عن النبي  وفيها اللعن للمصورين، والنص على أنهم من أظلم الظالمين، وأنهم من أشد الناس عذابا يوم القيامة وفي رواية منها تكفير من يصنع الصور، وقد ذكرتها في كتابي إعلان النكير على المفتونين بالتصوير فلتراجع، وأما ما ينعكس في المرآة ونحوها من الأشياء الصقيلة، فقد دل حديث ابن عباس وحديث أنس على أنه لا بأس به لأنه ليس برسم ثابت:

فأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فرواه أبو يعلى والطبراني عنه رضي الله عنه أن رسول الله : «كان إذا نظر في المرآة قال الحمدلله الذي حسن خلقي وخلقي وزان مني ما شان من غيري».

وأما حديث أنس رضي الله عنه فرواه الطبراني وغيره عنه رضي الله عنه أن رسول الله : «كان إذا نظر في المرآة قال الحمدلله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين».

وهذا يدل على أن ما ينعكس في المرآة لا يكون مثل ما يرسم بالأيدي أو بالآلات الفوتوغرافية. وقد حرم الشارع التصوير ولم يحرم النظر في المرآة وغيرها من الأشياء التي تنعكس فيها صورة المقابل لها ولا تثبت. فالواجب على المسلم أن يتبع ما جاء في الأحاديث ولا يبتدع شيئا من تلقاء نفسه ولا يأخذ بأقوال المتخرصين وأهل القياس الفاسد. وإني أنصح عبدالله السعد وغيره من الكتاب أن لا يتهجموا

على الفتيا بمجرد الرأي والقياس الفاسد فقد قال الله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾.

وروى الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله : « من أفتى بفتيا بغير علم كان إثم ذلك على من أفتاه». هذا لفظ أحمد ونحوه لفظ أبي داود.

ولفظ ابن ماجه: « من أفتى بفتيا غير ثبت فإنما إثمه على من أفتاه» ورواه البخاري في الأدب المفرد بنحو رواية ابن ماجه. ورواه الحاكم باللفظين جميعا وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه

في تلخيصه.

وفي مقال عبدالله السعد الذي عرض فيه بالآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وأفتى فيه بجواز التصوير الفوتوغرافي تصديق لحديث علي رضي الله عنه الذي رواه رزين وغيره أن رسول الله  قال: «كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً والمنكر معروفاً؟، قالوا يا رسول الله: وإن ذلك لكائن؟. قال: نعم».

وهذا آخر ما تيسر إيراده، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

حرر 4/5/1385هـ.

**خاتمة – ونداء**

**بقلم:**

**علي الحمد الصالحي**

الحمدلله والصلاة والسلام على أفضل خلق الله حاضرهم وباديهم.

وبعد: فإن الناظر إلى ما دأبت عليه بعض الصحف من تسرعها في نشر ما يعود على الدين والأمة بالضرر، وتثاقلها عن نشر ما فيه الخير دفاعا أو ابتداء يرى ذلك أمرا واضح المعالم. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الدس وعلى الجهل بالواجب نحو الأمة: ولقد صمت آذاننا وكلت أبصارنا من سماع الباطل وروءيته بواسطة الصحف وغيرها. وأعمل أنصار الباطل معاولهم في الهدم والتخريب والطعن في الحق وأهله. دون مبالات ودون احترام حتى لأفضل خلق الله الذي أنقدنا الله به وبصحابته من مهاوي الهلاك.

ولقد كان لرفع الرقابة الدينية عن الصحف أسوأ الأثر حيث استغل كثير من المنحرفين ذلك. وجعلوا ينشرون المقالات التي تهدم الإسلام أو تسئ إليه.

وإننا نتطوع ونساهم برفع شكوانا وندائنا إلى الله أولا: ثم إلى من ولاه الله أمرنا أن يسعى جاهدا في كف أهل الباطل الذين استمروا على مهاجمة أهل الحق جملة وتفصيلا.

كيف وهو القائد الحكيم الذي يعرف الوسائل الدافعة والرافعة كيف وهو خليفة الله في أرضه لحماية الدين وأهله. فلقد بلغ السيل الزبى وطغى الكيل. ولئن سكتنا عمن طعن في الرسول  وصحابته والتابعين فالويل لنا. لأن الله يقول: «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب»، وأي أذية وأية عداوة أعظم من أذية الرسول  وصحابته، والسكوت منا جريمة وممالأة على انتهاك حرمة صاحب المقام الأعظم نبينا محمد .

**والله المستعان**

**من مطبوعات**

(**دار الإفتاء العامة**)

(**توزع مجانا**)